حروف المعاني العاطفة وتطبيقاتها في ضوء تفسير سورة المائدة عند الفخر الرازي

دراسة أصولية تطبيقية

د. پرژين عبد الرحمن الجمور

الجامعة العراقية كلية التربية للبنات

قسم الشريعة

المقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله، سيدنا وقدوتنا ورجاؤنا محمد بن عبد الله، وعلى آله صلاة وسلاما يرضاه، ورضي الله عن صحبه الأخيار، والتابعين لهم باحسان، الى يوم نلقاه.

وبعد:

فقد اخترت هذه السلسلة من البحوث المشتركة بين علم التفسير وعلم أصول الفقه، وفي مؤلفات الامام الرازي لأنه صاحب التصانيف الكثيرة، وعالم في التفسير وفي أصول الفقه (مفسر أصولي)، وله مؤلفات ضخمة في هذين العلمين، فهو صاحب كتاب المحصول في أصول الفقه، ومفاتيح الغيب في تفسير القران الكريم، وقد اعتمدتهما بشكل أساسي في بحثي هذا وغيره، وحاولت المقارنة والتوفيق بين كلامه في المصدرين، واظهار التطبيقات المتوافرة في تفسيره تقوية لمؤلفه الأصولي .

كان أول بحث لي في هذا المجال بعنوان: المجاز وقواعده الأصولية في ضوء تفسير سورة النساء عند الامام الرازي . والثاني بعنوان: مسائل الاستثناء وتطبيقاته في ضوء تفسير سورة النساء عند الامام الرازي . وهذا هو الثالث . وهو أيضا من الموضوعات المشتركة بين علم أصول الفقه وعلم النحو⁽¹⁾، غير اني تناولته في أصول الفقه فقط إلا اذا اقتضت الحاجة لذكر بعض مسائلها النحوية، ذلك ان البحث مختص بالجانب الأصولي

---

(١) وفي هذا المعنى يقول الشيرازي « واعلم أن الكلام في هذا الباب كلام في باب من أبواب النحو غير أنه لما كثر احتياج الفقهاء إليه ذكرها الأصوليون « . اللمع في أصول الفقه، الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ: ٦٤ .

لا النحوي، وان كان الفصل بينهما بشكل تام أمر متعذر .

وقد جعلته في مطلبين: الأول: للتعريف بحروف المعاني العاطفة، ويشمل: تعريف الحرف، والعطف لغة واصطلاحا، ثم تعريف حروف المعاني العاطفة، يليه تعريف حروف المعاني العاطفة عند الامام الرازي في ضوء تفسيره لسورة المائدة، والثاني: يتضمن دراسة لحروف المعاني العاطفة الواردة في سورة المائدة.

وكان أول عزمي هو البحث في حروف المعاني عموما في سورة النساء استمرارا في سلسلة بحوثي في الموضوعات الأصولية في سورة النساء . وسبب اختياري لهذه السورة هي كثرة التكاليف فيها، فهي ثاني أكثر سور القران احتوائها لآيات الأحكام، ففيها ٦١ آية أحكام، وبالتالي احتمالية كثرة التطبيقات الفقهية فيها . الا اني وقفت على بحث لنيل درجة الماجستير تحت عنوان: أثر دلالات حروف المعاني الجارة في التفسير دراسة نظرية وتطبيقية على سورتي آل عمران والنساء، فارتأيت اختيار سورة المائدة بدلا عن النساء لئلا يتكرر البحث في نفس المجال، كونها تليها وتتضمن عددا لا بأس به من آيات الأحكام، ففيها ٣٤ آية أحكام (١)، وكذلك حروف المعاني . ثم إن البحث في كل ما ورد من حروف المعاني في سورة المائدة يجعل البحث أوسع وأضخم من المطلوب، لذا خصصته بالعاطفة منها فقط .

وقد بينت المعاني لكل حرف منها عند الأصوليين، ثم المعاني التي وردت بها في سورة المائدة، ومن خلال آياتها المتضمنة لتلك المعاني إنْ وجدت، معتمدة على كتاب مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) للفخر الرازي (رحمه الله تعالى)، ثم ذكرت وجه

---

(١) ينظر: أحكام القرآن، ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م: ٢/ ٣ .

الدلالة في تلك الآيات على المعنى المذكور للحرف محل البحث .وختمت البحث بالنتائج المستنبطة من البحث ومن ثم المقترحات . ثم قائمة بالمراجع والمصادر المعتمدة في البحث.

وأود أن أشير الى أني لم أُضمّن البحث دراسة عن الفخر الرازي (رحمه الله تعالى)، والسبب في ذلك أنه أشبع بحثا ودراسة من قبلي وقبل غيري من الباحثين في مختلف البحوث. وقد سبق ذلك مني في بحثي الثاني الموسوم (مسائل الاستثناء وتطبيقاته في ضوء تفسير سورة النساء عند الامام الرازي)، فلا داعي للتكرار.

والله أسأل أن يعينني ويفتح عليّ فيه، عساه يكون معينا لكل طالب علم في هذا المجال، وأن يثقل به ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم . آمين .

* * *

المطلب الأول
التعريف بحروف المعاني العاطفة

إن حروف المعاني بجميع أقسامها، والعاطفة منها لها صلة وطيدة بفهم المعاني، واستنباط الأحكام من مظانها الشرعية، وهي من المباحث التي يحتاج العالِم إلى دراستها، سواء في مجال الفقه أو الأصول أو التفسير، لضمان سلامة استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة، فالحروف كثيرة الوقوع فيها ،وكثيرٌ من المسائل يتوقف فهمها على فهم معنى الحرف ومدلوله.وفيما يأتي بيان معنى الحرف ثم العطف في اللغة والاصطلاح، ومن ثم مفهوم حروف المعاني العاطفة عموما، وعند الرازي في ضوء تفسيره لسورة المائدة خصوصا .

أولاً: تعريف الحرف لغةً واصطلاحاً

الحرف لغة: ذكر أهل اللغة للحرف ثلاثة معان، هي:

١. الحرف من حروف الهجاء، معروفٌ واحدُ حروف التهجي، وكل كلمة بُنِيَتْ أداةً عاريةً لتفرقة المعاني تسمى حرفا، وإنْ كانَ بناؤها بحرفين أو أكثر مثلُ حَتّى وهَلْ وَبلْ ولَعَلَّ . والحَرْفُ: الأَداة الَّتِي تسمى الرابطة لأنها تربط الاسم بالاسم والفعل بالفعل كَعَنْ وَعَلَى ونحوهما (١). وهذا المعنى هو الأقرب الى المراد من الحرف في هذا البحث .

---

(١) كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال: حرف الحاء، باب الثلاثي الصحيح، باب الحاء والراء والفاء: ٣/ ٢١٠-٢١١، لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على الأنصاري الرويفعيالإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ، حرف الفاء، فصل الحاء المهملة: ٩/ ٤١، مختار الصحاح، الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت ٧٢١هـ)، تحقيق:

٢. حَرْفُ الشيءِ: ناحيتُه. وفلانٌ على حَرف من أمره، أي ناحية منه كأنه ينتظر ويتوقع، فان رأى من ناحية ما يُحبُّ وإلا مَالَ الى غيرها. وفي التنزيل العزيز: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ (١) أي اذا لم يرَ ما يحب انقلب على وجهه، قيل: هو أن يعبده على السرَّاء دون الضرَّاء (٢).

٣. الحَرْفُ: القراءة التي تقرأ على أوجه، وما جاء في الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُف كلُّها شافٍ كافٍ (٣). أَراد بالحرْفِ اللُّغَةَ (٤).

الحرف اصطلاحاً: ونبين فيه تعريف الحرف عند النحويين، ثم عند الأصوليين، وذلك فيما يأتي:

١. **اصطلاح النحويين:** تعددت تعريفات النحويين للحرف وحده، وهذه التعريفات تكاد تكون متطابقة في معانيها ومتقاربة في ألفاظها، ومن أشهرها قولهم: الحرف ما جاء

أحمد شمس الدين، (دار الكتب العلمية - بيروت) ١٤١٥هـ، الطبعة الأولى، باب الحاء، ح ر ف: ٧٠.

(١) سورة الحج: ١١.

(٢) لسان العرب: ٩/ ٤٢.

(٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، كتاب فضائل القران، مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ: لَيْسَ كَذَا: ٦/ ١٣٧، والحديث في المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦: كتاب الافتتاح، جامع ما جاء في القران: ٢/ ١٥٣ بلفظ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أُبَيُّ إِنَّهُ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ كُلُّهُنَّ شَافٍ كَافٍ».

(٤) لسان العرب: ٩/ ٤١.

لمعنى وليس باسم ولا فعل(١). وقولهم ان الحرف هو ما دلّ على معنى في غيره(٢).

٢. **اصطلاح الأصوليين**: اتفق أغلب الأصوليين على أن تعريف الحرف هو: ما دلّ على معنى في غيره (٣)، فيخرج بذلك الاسم والفعل . في حين عرفه بعض الأصوليين بأنه: اداة تفيد معنى في الكلام إذا ضم إليه (٤).

---

(١) الكتاب، سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م: ١/ ١٢ .

(٢) علل النحو، ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس (ت ٣٨١هـ)، تحقيق :محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد – الرياض / السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م: ١/ ١٤٢ . المفصل في صنعة الإعراب، الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد(ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الذهلال – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣: ١/ ٣٧٩، اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء البغدادي، عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م: ١/ ٥٠ . ولمزيد التفصيل في حد الحرف وتفصيله يراجع: الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: د فخر الدين قباوة –الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م: ١/ ٢٠ .

(٣) المحصول في أصول الفقه، ابن العربي، القاضي أبو بكر المعافري المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق حسين علي اليدري، دار البيارق- الاردن، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م): ٣٩ ،الإحكام في اصول الأحكام، الآمدي (علي بن محمد)، (ت ٦٣١هـ)، (مؤسسة النور) ١٤٠٢هـ، الطبعة الثانية: ١/ ٦١، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد – السعودية / الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م: ١/ ٢٩٨، شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي (ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ مـ: ١/ ١١٣ .

(٤) قواطع الأدلة في الأصول، السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى التميمي (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٩م: ١/ ٣٤ .

وهذا يعني أن التعريف الأول للحرف عند الأصوليين هو نفس تعريف الحرف عند النحويين. في حين ان التعريف الثاني لهم هو نفس تعريف الرازي للحرف، وقد بيّن الرازي الفرق بين التعريفين وردَّ على أصحاب التعريف الأول ،كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى في تعريف حروف المعاني العاطفة عند الامام الرازي في ضوء تفسيره لسورة المائدة.

ثانياً: تعريف العطف لغةً واصطلاحاً

العطف لغة: (عَطَفَ) الْعَيْنُ وَالطَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى انْثِنَاءٍ وَعِيَاجٍ. يُقَالُ: عَطَفْتُ الشَّيْءَ، إِذَا أَمَلْتَهُ. وَانْعَطَفَ، إِذَا انْعَاجَ. وَمَصْدَرُ عَطَفَ الْعُطُوفُ . وَعَطَفَ الْوِسَادَةَ ثَنَاهَا. وَعَطَفَ عَلَيْهِ أَشْفَقَ وَبَابُ الْكُلِّ ضَرَبَ. وَ (الْمِعْطَفُ) بِكَسْرِ الْمِيمِ الرِّدَاءُ(١).

العطف اصطلاحاً ؛ونبين فيه مفهوم العطف عند النحويين، ثم عند الأصوليين.

١. عند النحويين: يقصد بالعطف في النحو اتباعُ لفظ لآخر بوساطة حرف أو غيره، فإن كان بغير وساطة فهو عطف البيان، وإن كان بوساطة، فهو عطف النسق. وعليه فان

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م، باب الفاء، فصل العين (عطف): ٤ / ١٤٠٥، معجم مقاييس اللغة، الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، كتاب العين، باب العين والطاء وما يثلثهما: ٤ / ٣٥١، مختار الصحاح: باب العين، ع ط ف: ٢١٢، القاموس المحيط، الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م: باب الفاء، فصل العين: ٨٣٨، العين، حرف العين، ، باب العين والطاء والفاء معهما: ٢ / ١٧ ،.

العطف عند النحويين قسمان: عطف بيان: وهو التابع المشبه للصفة في توضيح متبوعه إن كان معرفة وتخصيصه إن كان نكرة(١). وعطف النسق: وهو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد حروف العطف(٢)، وهذا المعنى هو المراد في بحثنا.

عند الأصوليين: إن كتب أصول الفقه يكثر فيها الحديث عن حروف المعاني عموما والعاطفة منها خصوصا، ومع كثرته لا يقف الباحث على تعريف واضح له عندهم، لكن يمكننا من خلال عباراتهم معرفة مقصودهم من مصطلح العطف، وفيما يأتي بعض تلك العبارات :

---

(١) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: ٣/ ٣١٠، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، الوقاد، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري (ت ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م: ٢/ ١٤٧، ضياء السالك إلى أوضح المسالك، محمد عبد العزيز النجار، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م: ٣/ ١٧٧ .

(٢) النحو الوافي، عباس حسن (ت ١٣٩٨هـ)، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة: ٣/ ٥٥٥، كتاب التعريفات، الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م: ١٥١ ،أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: ٣/ ٣١٧، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، الجَوجَري، شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد القاهري الشافعي (ت ٨٨٩هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق)، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٤م : ٢/ ٧٩٩، التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م: ٢٤٣ .

- « العطف يقتضي الاشتراك، ويجعل الثاني والأول كأنهما معا مذكوران بلفظ واحد؛ فلا يصح أن يكون بينهما حائل في الحكم، وإن كان بينهما حائل في الصورة» (١)

- « مُوجب الْعَطف الِاشْتِرَاك بَين الْمَعْطُوف والمعطوف عَلَيْهِ فِي الْخَبَر» (٢)

- «أن مقتضى العطف مطلق الاشتراك لا الاشتراك من كل الوجوه» (٣)

وفي التعريفات (٤): «العطف: تابع يدل على معنى مقصود بالنسبة مع متبوعه، يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة، مثل: قام زيد وعمرو، فعمرو تابع مقصود بنسبة القيام إليه مع زيد».

مما سبق يمكننا القول ان مقصود الأصوليين من العطف هو نفسه المقصود بعطف النسق عند النحويين، ومقتضاه مطلق الاشتراك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم.

---

(١) العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، بدون ناشر، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م: ٢/ ٦٨١ .

(٢) أصول السرخسي، السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت :١ / ٢٠٠، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، علاء الدين البخاري الحنفي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، (ت ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي :٢ / ١١٣ .

(٣) المحصول، الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين (٦٠٦هـ)، تحقيق د. طه جابر فياض العلواني، (مؤسسة الرسالة - بيروت)، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ: ٣ / ١٣٨، البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: ٤ / ٣٠٨، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م: ١ / ٣٤٥ .

(٤) ص: ١٥١ .

ثالثاً: معنى حروف المعاني العاطفة

مما سبق يمكن القول ان المراد بحروف المعاني هي الحروف التي وضعت للدلالة على معنى معين لكنها بعد استعمالها في النص، أي انها غير مستقلة بذاتها في الدلالة على المعنى، ومن هذه الحروف: الواو، الفاء، ثم، مِن، في، حتى، ما . وهذه الحروف هي ما يحتاج الفقيه والأصولي الى معرفتها والوقوف على معانيها، لأنها تؤثر في دلالات النصوص وبالتالي الأحكام المستنبطة منها .

ومن هنا تم تقسيم الحروف الى قسمين: حروف المعاني، وحروف المباني، وحروف المباني هي التي ليس لها معان أصلا وانما وظيفتها المساهمة في بناء الكلمة فقط، وبالتالي فلا تأثير لها على معاني النصوص، لأنها لم توضع للمعاني، ومن هذه الحروف: ت، ث، ج، غ، ق، ل، ي، وبقية حروف الهجاء.

وقد يكون الحرف نفسه تارة حرف معنى وتارة حرف مبنى، وعلى سبيل المثل فالهمزة المفتوحة اذا قصد بها الاستفهام أو النداء فهي من حروف المعاني، وإلا فمن حروف المباني . والباء في قولك مررت بزيد حرف معنى لدلالتها على الالصاق، بخلاف الباء في بَكر وبِشر فانها لا تدل على معنى. ومثلها الفاء والكاف واللام والواو وغيرها(١).

وعليه إذا ورد في كلام النحويين أو الأصوليين أن الكلمة: اسم وفعل وحرف، فإنهم لا يعنون بالحرف الحروف الأبجدية: الألف والباء والتاء والزاي...، ولا يقصدون به أبعاض الكلمات نحو الزاي من (زيد) أو العين من (عمرو). ولكن الذي يعد قسماً من

---

(١) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢/ ١٠٩، شرح التلويح على التوضيح، التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر (ت ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر: ١/ ١٨٧، أصول الفقه الإسلامي في نسيجه الجديد، الزلمي، مصطفى ابراهيم (معاصر)، (شركة الخنساء- بغداد)، الطبعة الحادية عشر: هامش الصفحة ٣٧٩.

أقسام الكلمة مع الفعل والاسم وهو فقط حروف المعاني.

أما في اللغة فقد ذكرنا آنفا ان المعنى الأول للحرف في اللغة هو الأقرب الى المراد من الحرف في هذا البحث، غير انه معنى شامل لحروف المعاني وحروف المباني، في حين ان مدار البحث هو عن حروف المعاني فقط.

مما سبق يظهر لنا أن المراد بحروف المعاني العاطفة هي حروف العطف التي وضعت للدلالة على معنى معين بعد استعمالها في النص، وعدتها عشرة: الواو، الفاء، أو، ثم، بل، لكن، أم، حتى، إمّا ولا.

رابعاً: تعريف حروف المعاني العاطفة عند الامام الرازي في ضوء تفسيره لسورة المائدة

لم يتطرق الامام الرازي لتعريف الحرف أو معناه ولا حتى بالاشارة اليه، وكذلك حروف المعاني فضلا عن العاطفة منها، في معرض تفسيره لسورة المائدة، وهذا متوقع منه لأنه تناول معنى الحرف في مستهل كتابه (مفاتيح الغيب) في المسألة الرابعة والثامنة من الباب الثالث في المباحث المتعلقة بالاسم والفعل والحرف، من الكتاب الأول في العلوم المستنبطة من قوله (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) في معرض تفسيره لسورة الفاتحة، فقال «الْكَلِمَةُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا مُسْتَقِلًّا بِالْمَعْلُومِيَّةِ أَوْ لَا يَكُونَ، وَالثَّانِي: هُوَ الْحَرْفُ»⁽¹⁾. وقد أكد هذا القول في كتابه الأصولي (المحصول) فقال «التقسيم الثاني للفظ المفرد وهو أنه إما أن يكون معناه مستقلا بالمعلومية أو لا يكون والثاني هو الحرف» ⁽²⁾ وقال في المسألة الرابعة من مسائل المجاز «أما الحرف فلا يدخل فيه المجاز بالذات لأن

---

(١) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤٢٠ هـ: ١/ ٤٦، ٤٩ .

(٢) المحصول للرازي: ١/ ٢٢٥ .

مفهومه غير مستقل بنفسه بل لا بد أن ينضم إليه شئ آخر لتحصل الفائدة» (١) .

وهذا يعني ان معنى الحرف عند الرازي في كلا مؤلفيه متطابق، وهو ما لا يستقل بالمعنى، بل يجب أن ينضم اليه شئ آخر ليدل على معنى معين يستحصل منه الفائدة . وهذا هو نفس التعريف الثاني المذكور آنفا عند الأصوليين .

وقد ردّ الرازي على القائلين بأن الحرف هو ما جاء لمعنى في غيره، وهو المنقول عن أغلب الأصوليين – كما ذكرنا مسبقا – فقال «قَالُوا الْحَرْفُ مَا جَاءَ لِمَعْنًى في غيره، وهذه لَفْظٌ مُبْهَمٌ، لِأَنَّهُمْ إِنْ أَرَادُوا مَعْنَى الْحَرْفِ أَنَّ الْحَرْفَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى يَكُونُ المعنى حاصلا في غيره وحاصلا فِي غَيْرِهِ لَزِمَهُمْ أَنْ تَكُونَ أَسْمَاءُ الْأَعْرَاضِ وَالصِّفَاتِ كُلُّهَا حُرُوفًا، وَإِنْ أَرَادُوا بِهِ أَنَّهُ الَّذِي دَلَّ عَلَى مَعْنًى يَكُونُ مَدْلُولُ ذَلِكَ اللَّفْظِ غَيْرَ ذَلِكَ الْمَعْنَى فَهَذَا ظَاهِرُ الْفَسَادِ، وَإِنْ أَرَادُوا بِهِ مَعْنًى ثَالِثًا فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِهِ»(٢) .

اما بالنسبة الى تعريف العطف عند الرازي في ضوء تفسيره، فانه لم يتطرق اليه ولو باشارة، الا ما كان من قوله في ضوء تفسيره لسورة الإسراء «قُلْنَا: الْعَطْفُ يَقْتَضِي الْمُشَارَكَةَ» (٣) وهو بهذا سائر على نهج بقية الأصوليين من عدم ذكر تعريف واضح للعطف في مؤلفاتهم، ومتفق معهم في أن العطف يقتضي المشاركة بين المعطوف والمعطوف عليه.

---

(١) المصدر نفسه: ١/ ٣٢٨ .

(٢) مفاتيح الغيب: ١/ ٥٠ .

(٣) المصدر نفسه: ٢٠/ ٣٢٤ .

المطلب الثاني
دراسة لحروف المعاني العاطفة الواردة في سورة المائدة

إن حروف المعاني كثيرة، وأقسامها متعددة، ذكرها النحويون والأصوليون في مؤلفاتهم، وفصلوا في معانيها، بين مُكثِّر ومُقِلّ، وهذه الحروف ليست كلها من قبيل الحروف، بلبعضها من قبيل الأسماء والظروف، لكن أطلقوا عليها حروف المعاني تغليباً، أو تشبيهاً لها بالحروف في البناء وعدم الاستقلال⁽¹⁾. وقد وردت في سورة المائدة مجموعة منها باختلاف أقسامها، لكن نخصص هذا المطلب لدراسة ما ورد من حروف العطف في سورة المائدة فقط، وفي ضوء تفسيرها من قبل الامام الرازي (رحمه الله) في كتابه (مفاتيح الغيب) التزاما بعنوان البحث وبالتالي تحقيق الهدف منه .

إن عدة حروف العطف عشرة وهي: الواو، الفاء، أو، ثم، بل، لكن، أم، حتى، إمّا ولا . أربعة منها لم ترد في سورة المائدة هي: لكن، أم، إمّا ولا . أما (حتى) فهي واردة في الآية رقم (٢٢) و (٦٨) من سورة المائدة، غير أن الرازي لم يتطرق اليها باعتبارها حروف معاني . وعليه سوف تنحصر دراستنا في هذا البحث في خمسة حروف فقط هي: الواو والفاء وأو وثم وبل، وفيما يأتي تفصيل القول فيها.

---

(١) ينظر: شرح الكوكب المنير: ١١٤/ ٢٢٨، الْمُهَذَّبُ في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة (معاصر)، مكتبة الرشد -الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ٣/ ١٢٧٩ .

الحرف الأول: (الواو)

ان لحرف الواو معاني متعددة منها العطف (وهو المعنى الذي اختص به في أصل الوضع) والحال والاستئناف والقسم والجزاء وبمعنى مع، ومعنى أو، ومعنى رُبّ(١)، لكن نذكر منها فقط ماورد في تفسير سورة المائدة عند الرازي، وهي :

أولاً: العطف

وفيها مذاهب(٢) أشهرها مذهبان :

الأول: انها توجب مطلق الجمع أي مجرد الاشتراك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم فقط (من غير مقارنة أي قِران ـ معية ـ) أي من غير أن تدل على كونهما معا بالزمان (أو ترتيب) أي من غير أن تدل على تقدم أحدهما على الآخر، وهذا في عطف المفرد على المفرد . أما في عطف الجملة على الجملة فانها تدل على اشتراكهما في الثبوت فقط، وهو قول الحنفية(٣) وعليه اتفاق النحويين واللغويين من البصريين والكوفيين(٤)، وكثير من

---

(١) الاحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٣، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي (ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ مـ: ١/ ٢٣١ وما بعدها، المهذب في علم أصول الفقه المقارن: ٣/ ١٢٨١ .

(٢) لمزيد من التفصيل ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: ١/ ٣٦، الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول، السبكي، علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ)، (دار الكتب العلمية - بيروت) ١٤٠٤ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق جماعة من العلماء: ١/ ٣٣٨، البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ١٤١ .

(٣) ينظر: أصول السرخسي: ١/ ٢٠٠، كشف الأسرار: ٢/ ١٠٩، شرح التلويح على التوضيح: ١/ ١٩٨، التقرير والتحبير، ابن أمير حاج (ابن الموقت الحنفي)، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م: ٢/ ٣٩ .

(٤) ينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا: ٥٧٧، شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف (ت

الشافعية (١) ومعهم الرازي (٢).

الثاني: أنها للجمع مع الترتيب وهو الذي اشتهر اضافته للشافعي(٣)، وبعض

٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣: ٣٠١، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر: ٣/ ١٨٥،

(١) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: ١/ ٣٨، البرهان في أصول الفقه، الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م: ١/ ٥٠، المنخول من تعليقات الأصول، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥هـ) ، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م: ١٤٨، الاحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٣، الابهاج في شرح المنهاج: ١/ ٣٣٨، نهاية السول شرح منهاج الوصول ،الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م: ١٤١ .

(٢) ينظر: المحصول للرازي: ١/ ٣٦٣ .

(٣) هكذا حكاه إمام الحرمين في البرهان: ١/ ٥٠، والشوكاني في إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : ١/ ٨٠ . وقد ذكر السرخسي في أصوله: ١/ ٢٠٠، ونقل البخاري في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢/ ١٠٩ القول عن الشافعي انه قال بذلك في كتابه (أحكام القران) غير اني تتبعت هذه المسألة فلم أقف على مثل ذلك، بل انه يقول بالترتيب في الوضوء عملا بدليل آخر . ويؤكد هذا القول ما جاء في البحر المحيط في أصول الفقه (٣/ ١٤٥) وهو «وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُور: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَصِحَّ هَذَا النَّقْلُ عَنْ الشَّافِعِيِّ بَلْ الْوَاوُ عِنْدَهُ لِمُطْلَقِ الْجَمْعِ، وَإِنَّمَا نُسِبَ لِلشَّافِعِيِّ مِنْ إيجَابِهِ التَّرْتِيبَ فِي الْوُضُوءِ، وَلَمْ يُوجِبْهُ مِنْ الْوَاوِ بَلْ لِدَلِيلٍ آخَرَ، وَهُوَ قَطْعُ النَّظِيرِ عَنْ النَّظِيرِ، وَإِدْخَالُ الْمَمْسُوحِ بَيْنَ الْمَغْسُولَيْنِ، وَالْعَرَبُ لَا تَفْعَلُ ذَلِكَ إلَّا إذَا أَرَادَتْ التَّرْتِيبَ. قُلْت: وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ نَصِّ الشَّافِعِيِّ أَنَّ الْوَاوَ عِنْدَهُ لَا تُفِيدُ التَّرْتِيبَ لُغَةً وَتُفِيدُ فِي الِاسْتِعْمَالِ الشَّرْعِيِّ فَإِنَّهُ أَوْجَبَ التَّرْتِيبَ فِي الْوُضُوءِ لِظَاهِرِ الْآيَةِ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَيْهَا بَلْ تَمَسَّكَ بِمَا صَحَّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ سَمِعْت النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حِينَ خَرَجَ مِنْ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا يَقُولُ: «نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ فَبَدَأَ بِالصَّفَا» وَعَلَى هَذَا فَإِذَا تَرَدَّدْنَا فِيهِ وَجَبَ حَمْلُهَا عَلَى الْمَحْمَلِ الشَّرْعِيِّ فَإِنَّهُ مُقَدَّمٌ عَلَى اللُّغَوِيِّ، وَبِهَذَا يَجْتَمِعُ كَلَامُهُ، وَيَرْتَفِعُ الْخِلَافُ وَيَزُولُ

أصحابه (١).

وقد ذكر الرازي هذه المسألة في ضوء تفسيره لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾(٢)، فقال «قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّرْتِيبُ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الْوُضُوءِ، وَقَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ: لَيْسَ كَذَلِكَ» (٣) وذكر أدلة الشافعي فقال «احْتَجَّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى قَوْلِهِ مِنْ وُجُوهٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّ قَوْلَهُ إذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ يَقْتَضِي وُجُوبَ الِابْتِدَاءِ بِغَسْلِ الْوَجْهِ لِأَنَّ الْفَاءَ لِلتَّعْقِيبِ، وَإِذَا وَجَبَ التَّرْتِيبُ فِي هَذَا الْعُضْوِ وَجَبَ فِي غَيْرِهِ لِأَنَّهُ لَا قَائِلَ بِالْفَرْقِ ... وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ نَقُولَ: وَقَعَتِ الْبَدَاءَةُ * فِي الذِّكْرِ بِالْوَجْهِ، فَوَجَبَ أَنْ تَقَعَ الْبَدَاءَةُ بِهِ فِي الْعَمَلِ لِقَوْلِهِ ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»... وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ هَذِهِ الْأَعْضَاءَ لَا عَلَى وَفْقِ التَّرْتِيبِ الْمُعْتَبَرِ فِي الْحِسِّ، وَلَا عَلَى وَفْقِ التَّرْتِيبِ الْمُعْتَبَرِ فِي الشَّرْعِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّرْتِيبَ وَاجِبٌ... الرَّابِعُ: أَنَّ إِيجَابَ الْوُضُوءِ غَيْرُ مَعْقُولِ الْمَعْنَى، وَذَلِكَ يَقْتَضِي وُجُوبَ الْإِتْيَانِ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي وَرَدَ فِي النَّصِّ»(٤). ثم ذكر أدلة

الِاسْتِشْكَالُ». ويؤكده ايضا ما قاله الرازي في تطبيقات هذه المسألة والتي سنذكرها في هذا البحث. وأيضا ما جاء في التحبير شرح التحرير (٢ / ٦٠٠): وهو «الْوَاو العاطفة لمُطلق الْجمع، أَي للقدر الْمُشْتَرك بَين التَّرْتِيب والمعية، عِنْد الْأَئِمَّة الْأَرْبَعَة وَغَيرهم».

(١) ينظر: تخريج الفروع على الأصول، الزَّنْجاني، محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨: ٥٣، كشف الأسرار: ٢/ ٢٠٩، الابهاج في شرح المنهاج: ١/ ٣٣٨.

(٢) سورة المائدة: بعض الآية ٦.

(٣) مفاتيح الغيب: ١١/ ٢٩٩.

(*) أي الابتداء.

(٤) مفاتيح الغيب: ١١/ ٢٩٩–٣٠٠.

أبا حنيفة (رحمه الله) فقال» وَاحْتَجَّ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى قَوْلِهِ فَقَالَ: الْوَاوُ لَا تُوجِبُ التَّرْتِيبَ، فَكَانَتِ الْآيَةُ خَالِيَةً عَنْ إِيجَابِ التَّرْتِيبِ، فَلَوْ قُلْنَا بِوُجُوبِ التَّرْتِيبِ كَانَ ذَلِكَ زِيَادَةً عَلَى النَّصِّ، وَهُوَ نَسْخٌ وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ»(١) وردّ الرازي عليه بقوله « وَجَوَابُنَا: أَنَّا بَيَّنَّا دَلَالَةَ الْآيَةِ عَلَى وُجُوبِ التَّرْتِيبِ مِنْ جِهَاتٍ أُخَرَ غَيْرِ التَّمَسُّكِ بِأَنَّ الْوَاوَ تُوجِبُ التَّرْتِيبَ واللَّهُ أَعْلَمُ»(٢).

وجه الدلالة: نبينه في محورين: الأول: بيان ان حرف الواو يفيد العطف أو مطلق الجمع: وذلك في قول الشافعي والرازي (رحمهما الله): ان الترتيب شرط لصحة الوضوء، وفي قول أبي حنيفة: الترتيب ليس شرطا لصحة الوضوء. فان مجرد كلمة الترتيب تستوجب وجود أكثر من شئ واحد مشتركةفيما بينها، وهذه الاشياء هنا هي اعضاء الوضوء (الوجه والأيدي والرأس والأرجل)، وقد جُمعت بين الوجه والأيدي بحرف الواو، وهو عطف مفرد على مفرد، فدل على اشتراكهما في الحكم، ومثله بين الرأس والأرجل. وجُمعت بين غسل الوجه والأيدي وبين مسح الرأس والأرجل بحرف الواو، وهو عطف الجملة على الجملة، فدل على اشتراكهما في الثبوت. وبهذا يظهر لنابأن حرف الواو يفيد العطف سواء بالترتيب والمقارنة أو عدمهما.

الثاني: بيان ان الواو توجب مطلق الجمع من غير ترتيب، وذلك في الآتي :

أ) استدلال الشافعي (رحمه الله) على أن الترتيب واجب لا بموجب حرف الواو، وانما بأدلة أخرى، ذكرها الرازي ونقلناها في أعلاه . وكذلك في ردّ الرازي على أبي حنيفة في ان الترتيب وجب من جهات أُخر، وليس القول بأن الواو توجب الترتيب . وهذا يؤكد ما أشرنا اليه مسبقا من أن الشافعي لا يقول بان الواو تفيد الترتيب، وانما أوجب

---

(١) المصدر نفسه: ١١/ ٣٠٠ .

(٢) المصدر نفسه .

الترتيب بين أعضاء الوضوء لأدلة أخرى، ومثله الرازي، وقد صرح بذلك في ضوء تفسيره لبعض آيات سورة البقرة (١)، وسورة آل عمران (٢)، وسورة الأنعام (٣).

ب) قول أبي حنيفة (رحمه الله) أن الواو لا توجب الترتيب.

أما مسألة أن الواو توجب مطلق الجمع من غير مقارنة، أي من غير أن تدل على كونهما معا بالزمان، وبمعنى آخر جواز تأخير المعطوف عن المعطوف عليه، فقد ذكرها الرازي في معرض تفسيره لنفس الآية السابقة في المسألة السابعة منها فقال «مُوَالَاةُ أَفْعَالِ الْوُضُوءِ لَيْسَتْ شَرْطًا لِصِحَّتِهِ فِي الْقَوْلِ الْجَدِيدِ لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّهُ شَرْطٌ، لَنَا أَنَّهُ تَعَالَى أَوْجَبَ هَذِهِ الْأَعْمَالَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ إِيجَابَهَا قَدْرٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ إِيجَابِهَا عَلَى سَبِيلِ الْمُوَالَاةِ وَإِيجَابِهَا عَلَى سَبِيلِ التَّرَاخِي ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى حَكَمَ فِي آخِرِ هَذِهِ الْآيَةِ بِأَنَّ هَذَا الْقَدْرَ يُفِيدُ حُصُولَ الطَّهَارَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ فَثَبَتَ أَنَّ الْوُضُوءَ بِدُونِ الْمُوَالَاةِ يُفِيدُ حُصُولَ الطَّهَارَةِ، فَوَجَبَ أَنْ نَقُولَ بِجَوَازِ الصَّلَاةِ بِهَا لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهَارَةُ» (٤)

وجه الدلالة: هو في قوله ان موالاة افعال الوضوء ليست شرطا لصحة الوضوء عند الشافعي في الجديد، وعند أبي حنيفة، ومثل ذلك عند مالك - بعد أن قال ان الوجوب في افعال الوضوء قدر مشترك على سبيل الموالاة والتراخي... فثبت أن الوضوء بدون الموالاة يفيد حصول الطهارة -وهذا يعني ان اشتراط الموالاة ثبت بدليل آخر غير القول بأن الواو توجب الموالاة . وحاصل الكلام هو ان الواو لا تفيد الموالاة (المقارنة)، وإلا

---

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٦/ ٥١٦، ٨/ ٢١٨،

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٨/ ٣١٩ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٣/ ٥٢ .

(٤) المصدر نفسه: ١١/ ٣٠٠-٣٠١ .

كان شرطا في افعال الوضوء عند ائمة المذاهب.

مما سبق يتأكد لناقول العلماء في حرف الواو، من أنه يوجب مطلق الجمع من غير ترتيب أو مقارنة، وذلك في ضوء تفسير الرازي للآية أعلاه في سورة المائدة .

ونضيف الى ما ذكرنا، بعض تطبيقات افادة حرف الواو للعطف، وذلك فيما يأتي:

الأول: في معرض تفسيره لقوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾(١) فقال «وَاعْلَمْ أَنَّ وَجْهَ الِاتِّصَالِ هُوَ أَنَّ الْوَاوَ فِي قَوْلِهِ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ وَاوُ عَطْفٍ، وَهُوَ مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ *، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ وَذَكَّرَهُمْ مُوسَى نِعَمَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمَرَهُمْ بِمُحَارَبَةِ الْجَبَّارِينَ فَخَالَفُوا فِي الْقَوْلِ فِي الْمِيثَاقِ، وَخَالَفُوهُ فِي مُحَارَبَةِ الْجَبَّارِينَ»(٢).

وجه الدلالة: هو في قوله «وَاعْلَمْ أَنَّ وَجْهَ الِاتِّصَالِ هُوَ أَنَّ الْوَاوَ فِي قَوْلِهِ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ وَاوُ عَطْفٍ»، وقد عطف الجملتين ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ و﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ وهذا يعني اشتراكهما في الثبوت، وهو ما بينه الرازي بقوله «وجه الاتصال» وقوله «وهو متصل» .

الثاني: في تفسير قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾(٣)حيث قال» ثمَّ قَالَ

---

(١) سورة المائدة: آية ٢٠ .

(٢) (*) سورة المائدة: آية ١٢ .

() مفاتيح الغيب: ١١/ ٣٣١ .

(٣) سورة المائدة: آية ٥٤ .

تَعَالَى: يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيْ لِنُصْرَةِ دِينِ اللهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ وَفِيهِ وَجْهَانِ:... الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْوَاوُ لِلْعَطْفِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ مِنْ شَأْنِهِمْ أَنْ يُجاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا لِغَرَضٍ آخَرَ، وَمِنْ شَأْنِهِمْ أَنَّهُمْ صِلَابٌ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ لَا يُبَالُونَ بِلَوْمَةِ اللَّائِمِينَ» (١)

وجه الدلالة: واضح في قوله « أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْوَاوُ لِلْعَطْفِ «أي الواو في قوله تعالى ﴿وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾ والعطف يقتضي الجمع بين المعطوف وهو عدم الخوف من لومة لائم، والمعطوف عليه وهو الجهاد في سبيل الله، وهذا هو مفاد قول الرازي أعلاه .

الثالث: قوله تعالى ﴿وَما لَنا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَما جاءَنا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنا رَبُّنا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾(٢)، فقد قال الرازي « وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَنَطْمَعُ حَالًا مِنْ لَا نُؤْمِنُ عَلَى أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُوَحِّدُونَ اللهَ وَيَطْمَعُونَ مَعَ ذلِكَ أَنْ يَصْحَبُوا الصَّالِحِينَ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ لَا نُؤْمِنُ عَلَى مَعْنَى: وَمَا لَنَا نَجْمَعُ بَيْنَ التَّثْلِيثِ وَبَيْنَ الطَّمَعِ فِي صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ.» (٣)

وجه الدلالة: هو في قوله «وَأَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ لَا نُؤْمِنُ عَلَى مَعْنَى: وَمَا لَنَا نَجْمَعُ بَيْنَ التَّثْلِيثِ وَبَيْنَ الطَّمَعِ فِي صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ» وهذا تصريح بأن الواو اذا أفادت العطف فهي تعني الجمع بين المعطوف والمعطوف عليه .

الرابع: في معرض تفسيره لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا

---

(١) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٣٨١-٣٨٢ .

(٢) سورة المائدة: آية ٨٤ .

(٣) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤١٥ .

نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴾(١). حيث قال «قَالَ تَعَالَى: وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ، وفيه مسألتان: الْأُولَى: هَذَا عَطْفٌ عَلَى قَوْله لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمناً يَعْنِي أَنَّهُمَا يُقْسِمَانِ حَالَ مَا يَقُولَانِ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ أَيِ الشَّهَادَةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِحِفْظِهَا وَإِظْهَارِهَا» (٢).

وجه الدلالة: هو في قوله «هذَا عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً» وهذا عطف الجملة على الجملة وهو يعني اشتراكهما في الثبوت كما ذكرنا، وهذا ما يؤكده قول الرازي أعلاه.

ثانياً: الحال

قد تكون الواو للحال، فتجمع بين الحال وذي الحال، أي تكون بمعنى (إذ)، كَمَا فِي قَول الْمولى لعَبْدِهِ أد إِلَيّ ألفا وَأَنت حر فَإِن الْحُرِّيَّة تتحَقّق حَال الْأَدَاء (٣).

ومن تطبيقاتها في سورة المائدة ما يأتي:

١. قوله تعالى ﴿وَما لَنا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَما جاءَنا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنا رَبُّنا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴾(٤)، فقد نقل الرازي عن الزمخشري(٥) فقال «قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَّافِ

---

(١) سورة المائدة: آية ١٠٦.

(٢) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٥٤.

(٣) ينظر: أصول الشاشي، الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق (ت ٣٤٤هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت: ١٨٩، البرهان: ١/ ٥١، أصول السرخسي: ١/ ٢٠٦، كشف الأسرار: ٢/ ١٢٢، التقرير والتحبير: ٢/ ٤٤، تيسير التحرير، أمير بادشاه الحنفي، محمد أمين بن محمود البخاري (ت ٩٧٢هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت: ٢/ ٧٣.

(٤) سورة المائدة: آية ٨٤.

(٥) هو أَبُو القَاسِم مَحْمُوْدُ بنُ عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، الزمخشري النحوي، كَبِيْرُ الْمُعْتَزِلَةِ، ولد سنة ٤٦٧ هـ. من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. ولد في زمخشر (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمنا فلقب بجار الله. وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها سنة ٥٣٨ هـ. كان معتزلي المذهب، مجاهرا، شديد الإنكار على المتصوفة، أكثر من

... وَالْوَاوُ فِي قَوْلِهِ وَنَطْمَعُ وَاوُ الْحَالِ « ثم قال « وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَنَطْمَعُ حَالًا مِنْ لَا نُؤْمِنُ عَلَى أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُوَحِّدُونَ اللَّهَ وَيَطْمَعُونَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَصْحَبُوا الصَّالِحِينَ،»⁽¹⁾ .

وجه الدلالة: هو في قول الرازي « وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَنَطْمَعُ حَالًا مِنْ لَا نُؤْمِنُ « وهذا يؤكد ما نقله عن الزمخشري، من ان الواو في قوله تعالى ﴿ونطمع﴾ هي واو الحال، وهي تجمع بين الحال وصاحب الحال، أما صاحب الحال فهم القسيسين والرهبان الذين ورد ذكرهم في قوله تعالى ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾⁽²⁾ وأما الحال فهي طمعهم بأن يكونوا مع الصالحين مع عدم ايمانهم .

٢. قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾⁽³⁾ حيث يقول الرازي «ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيْ لِنُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ وَفِيهِ وَجْهَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ

التشنيع عليهم في الكشاف وغيره . أشهر كتبه (الكشاف – ط) في تفسير القرآن، و (أساس البلاغة – ط) و (المفصل – ط)، و (المقدمة – ط) معجم عربي فارسي، و (مقدمة الأدب – خ) في اللغة، و (الفائق – ط) في غريب الحديث، و (المستقصى – ط) في الأمثال ،و (القسطاس – خ) في العروض . ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث- القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م: ١٥/ ١٧، الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م: ٧/ ١٧٨ .

(١) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤١٥ .

(٢) سورة المائدة: آية ٨٢ .

(٣) سورة المائدة: ٥٤ .

تَكُونَ هَذِهِ الْوَاوُ لِلْحَالِ، فَإِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا يُرَاقِبُونَ الْكُفَّارَ وَيَخَافُونَ لَوْمَهُمْ، فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ مَنْ كَانَ قَوِيًّا فِي الدِّينِ فَإِنَّهُ لَا يَخَافُ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ بِيَدِهِ وَلِسَانِهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ» (١).

وجه الدلالة: هو في قوله «أَنَّ تَكُونَ هَذِهِ الْوَاوُ لِلْحَالِ» أي أن الواو في قوله تعالى ﴿وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾ تحتمل معنى الحال، وهو الجمع بين الحال وصاحب الحال، أي أن القوم الذين سيأتي بهم الله حالهم هو الجهاد في سبيل الله من غير مخافة لوم لائم.

١ . قوله تعالى ﴿وإِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَوَلَوْ كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ﴾(٢) فقد قال الرازي «وَالْمَعْنَى مَعْلُومٌ وَهُوَ رَدٌّ عَلَى أَصْحَابِ التَّقْلِيدِ وَقَدِ اسْتَقْصَيْنَا الْكَلَامَ فِيهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ. وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَاوَ فِي قَوْلِهِ أَوَلَوْ كانَ آباؤُهُمْ وَاوُ الْحَالِ قَدْ دخلت عليها همزة الإنكار، وتقديره أحسبهم ذلك وَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ» (٣).

وجه الدلالة: هو في قوله « وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَاوَ فِي قَوْلِهِ أَوَلَوْ كانَ آباؤُهُمْ وَاوُ الْحَالِ» ومعلوم أن واو الحال تقتضي الجمع بين صاحب الحال وهو أصحاب التقليد –كما قال الرازي –، وبين الحال وهي التمسك بما كان عليه آباؤهم حتى اذا كانوا على غير شئ، والله تعالى أعلم.

ثالثاً: بمعنى (مع)

وتسمى واو المفعول معه، ولا خلاف انها تقتضي الجمع بصفة المعية، كقولك: استوى

---

(١) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٣٨١ .

(٢) سورة المائدة: ١٠٤ .

(٣) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٤٨ .

الماء والخشبة، أي مع الخشبة، ويكون ما بعدها منصوبا(١).

ومثالها عند الرازي في ضوء تفسيره لسورة المائدة هو قوله تعالى ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ﴾(٢)، حيث قال «وَفِي الْآيَةِ سُؤَالَاتٌ: السُّؤَالُ الْأَوَّلُ: كَيْفَ يَنْقِمُ الْيَهُودُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَعَ كَوْنِ أَكْثَرِ الْيَهُودِ فَاسِقِينَ؟ وَالْجَوَابُ مِنْ وُجُوهٍ:... وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْوَاوُ بِمَعْنَى (مَعَ) أَيْ وَمَا تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا الْإِيمَانَ بِاللَّهِ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ، فَإِنَّ أَحَدَ الْخَصْمَيْنِ إِذَا كَانَ مَوْصُوفًا بِالصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ وَاكْتَسَبَ الثَّانِي شَيْئًا كَثِيرًا مِنَ الصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ كَانَ اكْتِسَابُهُ لِلصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ مَعَ كَوْنِ خَصْمِهِ مُكْتَسِبًا لِلصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ أَشَدَّ تَأْثِيرًا فِي وُقُوعِ الْبُغْضِ وَالْحَسَدِ فِي قَلْبِ الْخَصْمِ.» (٣).

وجه الدلالة: هو في قوله «أَنْ يَكُونَ الْوَاوُ بِمَعْنَى (مَعَ)» وهذا تصريح بأن الواو قد ترد بمعنى (مع)، وأثر ذلك في تفسير الآية واضح لا يحتاج الى بيان.

الحرف الثاني: (الفاء)

ذكر الأصوليون معنيين للفاء، الأول: الجمع مع التعقيب (أي أن الثاني بعد الأول بلا مهلة، من غير تراخ)، والتعقيب هو المعنى الذي اختص به في أصل الوضع. والثاني: الجزاء، ولأن الجزاء المعلق على الشرط يجب أن يكون عقيب الشرط من غير فصل

---

(١) ينظر: الاحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٣، البرهان في أصول الفقه: ١/ ٥١، البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ١٥٠، المهذب في علم أصول الفقه المقارن: ٣/ ١٢٥٨.

(٢) سورة المائدة: آية ٥٩.

(٣) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٣٨٩.

(مهلة)، حسُن استعمال الفاء فيه دون الواو(١). وتعليق الحكم على الوصف(٢) (العلة أو السبب) نوعان:

أحدهما: أن يدخل على السبب والعلة (أي يأتي لبيان العلة لكن دلالته على العلة غير صريحة وانما ايماء (٣)، ويكون الحكم متقدما، كما في الحديث الذي رواهابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلاَ تُمِسُّوهُ طِيبًا، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا﴾(٤) .

الثاني: أن يدخل على الحكم، وتكون العلة متقدمة، كقوله تعالى ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي

---

(١) ينظر: أصول الشاشي: ١٩٣ وما بعدها، الفصول في الأصول، الجصاص، أحمد بن علي الرازي (ت سنة ٣٧٠هـ)، تحقيق د. عجيل جاسم النشمي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ : ١/ ٨٨، المعتمد، أبو الحسين البصري، محمد بن علي بن الطيب (ت ٤٣٦هـ)، تحقيق خليل الميس، (دار الكتب العلمية - بيروت)، ١٤٠٣هـ، الطبعة الأولى: ٢/ ٢٥١، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٩٨، البرهان في أصول الفقه: ١/ ٥١، أصول السرخسي: ١/ ٢٠٧، قواطع الأدلة في الأصول: ١/ ٣٩، المحصول لابن العربي: ٤٠، المحصول للرازي: ١/ ٣٧٣ وما بعدها، الاحكام في أصول الحكام للآمدي: ١/ ٦٨، كشف الاسرار: ٢/ ١٢٧، الابهاج في شرح المنهاج: ١/ ٣٤٧ وما بعدها، شرح التلويح على التوضيح: ١/ ١٩٧ .

(٢) أي الجزاء المعلق على شرط.

(٣) لأن الأصل في الفاء هو للجمع مع التعقيب .

(٤) وسبب الحديث أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ وكان مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في حقه . صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ: كتاب الجنائز، باب كيف يكفن المحرم، رقم الحديث ١٢٦٧: ٢/ ٧٦ .

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾(١) لأن التقدير: من زنى فاجلدوه(٢) .

وقد وردت الفاء بكلا المعنيين في سورة المائدة، وذكرها الرازي في تفسيره لها، وكما يأتي:

١) دلالة الفاء على الجمع مع التعقيب :قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾(٣)، حيث يقول الرازي في المسألة السادسة في تفسير الآية ما نصه «قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّرْتِيبُ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الْوُضُوءِ، وَقَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ: لَيْسَ كَذَلِكَ، احْتَجَّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى قَوْلِهِ مِنْ وُجُوهٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّ قَوْلَهُ إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ يَقْتَضِي وُجُوبَ الِابْتِدَاءِ بِغَسْلِ الْوَجْهِ لِأَنَّ الْفَاءَ لِلتَّعْقِيبِ، وَإِذَا وَجَبَ التَّرْتِيبُ فِي هَذَا الْعُضْوِ وَجَبَ فِي غَيْرِهِ لِأَنَّهُ لَا قَائِلَ بِالْفَرْقِ» (٤)ثم يستدل على صحة قول الشافعي فيقول « فَاءُ التَّعْقِيبِ إِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَى الْوَجْهِ لِأَنَّ هَذِهِ الْفَاءَ مُلْتَصِقَةٌ بِذِكْرِ الْوَجْهِ، ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْفَاءَ بِوَاسِطَةِ دُخُولِهَا عَلَى الْوَجْهِ دَخَلَتْ عَلَى سَائِرِ الْأَعْمَالِ، وَعَلَى هَذَا دُخُولُ الْفَاءِ فِي غَسْلِ الْوَجْهِ أَصْلٌ، وَدُخُولُهَا عَلَى مَجْمُوعِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ تَبَعٌ لِدُخُولِهَا عَلَى غَسْلِ الْوَجْهِ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ إِيجَابِ تَقْدِيمِ غَسْلِ الْوَجْهِ وَبَيْنَ إِيجَابِ مَجْمُوعِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ، فَنَحْنُ اعْتَبَرْنَا دَلَالَةَ هَذِهِ الْفَاءِ فِي الْأَصْلِ وَالتَّبَعِ، وَأَنْتُمْ أَلْغَيْتُمُوهَا فِي الْأَصْلِ وَاعْتَبَرْتُمُوهَا فِي التَّبَعِ، فَكَانَ قَوْلُنَا أَوْلَى»(٥) .

---

(١) سورة النور: آية ٢ .

(٢) ينظر: ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول: ٢/ ١٢٠ .

(٣) سورة المائدة: بعض الآية ٦ .

(٤) مفاتيح الغيب: ١١/ ٢٩٩ .

(٥) المصدر نفسه: ١١/ ٢٩٩-٣٠٠ .

وجه الدلالة: هو في قول الرازي عن الشافعي «لِأَنَّ الْفَاءَ لِلتَّعْقِيبِ» وقوله هو «فَاءُ التَّعْقِيبِ» وهذا يعني أن الفاء تفيد الجمع مع التعقيب في هذا الموضع من الآية أعلاه، ويؤكد الرازي ذلك بقوله «فَنَحْنُ اعْتَبَرْنَا دَلَالَةَ هَذِهِ الْفَاءِ فِي الْأَصْلِ وَالتَّبَعِ». أما دلالة الفاء على التعقيب في الأصل ففي غسل الوجه، وفي التبع ففيغسل أو مسح بقية الأعضاء. وأما دلالته على الجمع ففي اشتراط الترتيب في جميع أعضاء الوضوء .

٢) دلالة الفاء على الجزاء (أي تعليق الحكم على الوصف بالفاء) :ومن تطبيقاته في سورة المائدة:

أ. قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(١). وتظهر في ثلاث مسائل هي:

المسألة الأولى: في بيان وجوه القول بالرفع في قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ فيقول الرازي ما نصه « وَالْقَوْلُ الثَّانِي: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَّاءِ: أَنَّ الرَّفْعَ أَوْلَى مِنَ النَّصْبِ، لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ فِي قَوْلِهِ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ يَقُومَانِ مَقَامَ «الَّذِي» فَصَارَ التَّقْدِيرُ: الَّذِي سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ حَسُنَ إِدْخَالُ حَرْفِ الْفَاءِ عَلَى الْخَبَرِ لِأَنَّهُ صَارَ جَزَاءً، وَأَيْضًا النَّصْبُ إِنَّمَا يَحْسُنُ إِذَا أَرَدْتَ سَارِقًا بِعَيْنِهِ أَوْ سَارِقَةً بِعَيْنِهَا، فَأَمَّا إِذَا أَرَدْتَ تَوْجِيهَ هَذَا الْجَزَاءِ عَلَى كُلِّ مَنْ أَتَى بهذا الفعل فالرفع أولى، وهذا القول هو الذي اخْتَارَهُ الزَّجَّاجُ وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ» (٢) .

وجه الدلالة :هو في قوله « وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ حَسُنَ إِدْخَالُ حَرْفِ الْفَاءِ عَلَى الْخَبَرِ لِأَنَّهُ صَارَ جَزَاءً» والخبر هو جملة ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ وهو جزاء (حكم) السرقة، والشرط (الوصف) هو الاتيان بالسرقة، والجزاء يعقب الشرط من غير فصل (مهلة)، فحسُن

---

(١) سورة المائدة: آية ٣٨ .

(٢) مفاتيح الغيب: ١١/ ٣٥١.

ادخال الفاء – لأنه يفيد التعقيب – على الخبر وهو قطع اليد، وبه تبين أن ما بعد الفاء هو الجزاء .

المسألة الثانية: في قول بعض المفسرين الأصوليين إن الآية أعلاه مجملة، فينقل الرازي عن المحققين قولهم في معرض الرد عليهم» الْآيَةُ لَيْسَتْ مُجْمَلَةً الْبَتَّةَ، وَذَلِكَ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ فِي قَوْلِهِ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ قائم مَقَامَ «الَّذِي» وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَاقْطَعُوا لِلْجَزَاءِ، فَكَانَ التَّقْدِيرُ: الَّذِي سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، ثُمَّ تَأَكَّدَ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: جَزاءً بِما كَسَبا وَذَلِكَ الْكَسْبُ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَهُوَ السَّرِقَةُ، فَصَارَ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ مَنَاطَ الْحُكْمِ وَمُتَعَلَّقَهُ هُوَ مَاهِيَّةُ السَّرِقَةِ وَمُقْتَضَاهُ أَنْ يَعُمَّ الْجَزَاءُ فِيمَا حَصَلَ هَذَا الشَّرْطُ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا قَامَ دَلِيلٌ مُنْفَصِلٌ يَقْتَضِي تَخْصِيصَ هَذَا الْعَامِّ « (١)ثم يؤكد صحة ما ذهب اليه المحققون فيقول « وَالْحَاصِلُ أَنَّا نَقُولُ: الْآيَةُ عَامَّةٌ، فَصَارَتْ مَخْصُوصَةً بِدَلَائِلَ مُنْفَصِلَةٍ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ فَتَبْقَى حُجَّةً فِيمَا عَدَاهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا مُجْمَلَةٌ فَلَا تُفِيدُ فَائِدَةً أَصْلًا» (٢).

وجه الدلالة: هو في قول المحققين «وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَاقْطَعُوا لِلْجَزَاءِ» والكلام صريح في أن الفاء تأتي للجزاء، عقيب الشرط (مناط الحكم ومتعلقه)، بلا مهلة .

المسألة الثالثة: في قول الشافعي (رحمه الله): الرَّجُلُ إِذَا سَرَقَ أَوَّلًا قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى، وَفِي الثَّانِيَةِ رِجْلُهُ الْيُسْرَى، وَفِي الثَّالِثَةِ يَدُهُ الْيُسْرَى، وَفِي الرَّابِعَةِ رِجْلُهُ الْيُمْنَى، وقول أَبِي حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيُّ: لَا يُقْطَعُ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ. حيث يقول الرازي «وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ السَّرِقَةَ عِلَّةٌ لِوُجُوبِ الْقَطْعِ، وَقَدْ وُجِدَتْ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ، فَوَجَبَ الْقَطْعُ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ أَيْضًا، إِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ السَّرِقَةَ عِلَّةٌ لِوُجُوبِ الْقَطْعِ

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه .

لِقَوْلِهِ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْمَعْنَى: الَّذِي سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، وَأَيْضًا الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَطْعَ وَجَبَ جَزاءً عَلَى تِلْكَ السَّرِقَةِ، فَالسَّرِقَةُ عِلَّةٌ لِوُجُوبِ الْقَطْعِ، وَلا شَكَّ أَنَّ السَّرِقَةَ حَصَلَتْ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ، فَما هُوَ الْمُوجِبُ لِلْقَطْعِ حَاصِلٌ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ، فَلا بُدَّ وَأَنْ يَتَرَتَّبَ عَلَيْهِ مُوجَبُهُ، وَلا يَجُوزَ أَنْ يَكُونَ مُوجَبُهُ هُوَ الْقَطْعُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى لِأَنَّ الْحُكْمَ لا يَسْبِقُ الْعِلَّةَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَطْعَ وَجَبَ بِالسَّرِقَةِ الْأُولَى، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ السَّرِقَةُ فِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ تُوجِبُ قَطْعًا آخَرَ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ»(١).

وجه الدلالة: هو في قول الرازي «وَأَيْضًا الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَطْعَ وَجَبَ جَزاءً عَلَى تِلْكَ السَّرِقَةِ، فَالسَّرِقَةُ عِلَّةٌ لِوُجُوبِ الْقَطْعِ» وهذا يعني أن الفاء هنا تدل على الجزاء، وهو ترتب حكم القطع في كل مرة تقع فيها السرقة .

ب. قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾(٢). فيقول الرازي في المسألة الأولى في قوله تعالى ﴿فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى﴾ «الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لِلْجَزَاءِ يَعْنِي: تَحْبِسُونَهُما فَيُقْدِمَانِ لِأَجْلِ ذَلِكَ الْحَبْسِ عَلَى الْقَسَمِ»(٣).

وجه الدلالة: هو في قوله «الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لِلْجَزَاءِ» وقد بيّن أن الشرط هو القسم، والجزاء هو الحبس.

---

(١) مفاتيح الغيب: ١١/ ٣٥٥ .

(٢) سورة المائدة: آية ١٠٦ .

(٣) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٥٣ .

الحرف الثالث: (أو)

وهي من حروف العطف، وهذا يعني أنها تفيد اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم، ثم إنها إذا وردت في الانشاء ففيها تفصيل: ان كان أمرا أفادت التخيير بين الشيئين أو بين الأشياء كقولك: خذ منه دينارا أو قيمته . وان كان نهيا أفادت العموم، أي حظر كل واحد منهما منفرداً، وحظرهما مجتمعين، كقولك: لا تجالس زيدا أو عمرا. واذا وردت في الخبر أفادت الشك والابهام على السامع⁽¹⁾ كقولك: جاء زيد أو عمرو، وهذا مذهب جمهور العلماء⁽²⁾ وخالف في ذلك كثير من الحنفية مستدلين بأن الكلام موضوع لإفهام السامع، وهو منتف في الشك ⁽³⁾.

وتأتي بمعنى (الواو)، ومنه قوله تعالى ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ﴾⁽⁴⁾.

وبمعنى (بل) ومنه قوله تعالى ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾(٥) .

وبمعنى (حتى) كقولك: لألزمنك أو تقضيني حقي.

وتأتي للتفصيل، ولها صور منها: التبعيض وَمِنْهُ قَوْله تَعَالَى ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾⁽⁶⁾ أي قال بعضهم كونوا هودا ،وقال بعضهم كونوا نصارى. ومنها

---

(١) الفرق بين الشك وبين الابهام ؛ هو إن الشك لا يعلمه المتكلم والسامع، أما الإبهام فيعلمه المتكلم دون السامع . المهذب في علم أصول الفقه المقارن: ٣ / ١٢٩٤.

(٢) ينظر: اللمع: ٦٦، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م: ١/ ١٠٨، البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ١٧٤، البرهان: ١/ ٥٣، الاحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٩ .

(٣) ينظر: أصول السرخسي: ١/ ٢١٣، شرح التلويح على التوضيح: ١/ ٢٠٥ .

(٤) سورة النور: آية ٣١ .

(٥) سورة النجم: آية ٩ .

(٦) سورة البقرة: آية ١٣٥ .

دخول (أو) بين أشياء يتناولها الفعل في أوقات مختلفة، فيراد بالخبر افراد كل واحدة منها في وقته، كقولك: اذا قيل لك: ما كنت تأكل من الفاكهة ؟ قُلْت: آكل التين أو العنب أو الرمان، أي إفراد هذا مرة وهذا مرة⁽¹⁾.

وقد ذكرنا انها قد تأتي للتخيير وهي التي يمتنع فيه الجمع مثل:تزوج هنداً أو أختها، وقد تأتي للاباحة كقولك: « جالس العلماء أو الأدباء «. وهي التي يجوز الجمع بينهما، ويتبين ذلك بالقرينة وسياق الكلام (وهذا هو الفرق بين التخيير والاباحة)⁽²⁾.

وقد وردت (أو) في سورة المائدة لمعنيين هما: التخيير، والتفصيل، ومن تطبيقاتهما:

١ – قوله تعالى ﴿ إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ ﴾⁽³⁾ فيقول الرازي في المسألة الرابعة من تفسير هذه الآية ما نصه «لِلْعُلَمَاءِ فِي لَفْظِ أَوْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهَا لِلتَّخْيِيرِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَقَوْلُ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَمُجَاهِدٍ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْإِمَامَ إِنْ شَاءَ قَتَّلَ وَإِنْ شَاءَ صَلَّبَ، وَإِنْ شَاءَ قَطَّعَ الْأَيْدِيَ وَالْأَرْجُلَ، وَإِنْ شَاءَ نَفَى، أَيَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَام شَاءَ فَعَلَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ في رواية عطاء: كلمة أَوْ هاهنا لَيْسَتْ لِلتَّخْيِيرِ، بَلْ هِيَ لِبَيَانِ أَنَّ الْأَحْكَامَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْجِنَايَاتِ، «⁽⁴⁾وفصل القول الثاني فقال «فَمَنِ اقْتَصَرَ عَلَى الْقَتْلِ قُتِّلَ، وَمَنْ قَتَلَ وَأَخَذَ الْمَالَ قُتِّلَوصُلِّبَ، وَمَنِ

---

(1) ينظر في معاني (أو): أصول الشاشي: ٢١٣ ،البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ١٧٤، المنخول: ١/ ١٥٥، اللمع: ٦٦، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: ١/١٠٨، البرهان: ١/ ٥٣، الاحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٩ .

(2) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ١٧٥، المهذب في أصول الفقه المقارن: ٣/ ١٢٩٤ .

(3) سورة المائدة: آية ٣٣ .

(4) مفاتيح الغيب: ١١/٣٤٦ .

اقْتَصَرَ عَلَى أَخْذِ الْمَالِ قُطِّعَ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ خِلَافٍ. وَمَنْ أَخَافَ السُّبُلَ وَلَمْ يَأْخُذِ الْمَالَ نُفِيَ مِنَ الْأَرْضِ، وَهَذَا قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ» (١)، واستدل على صحة القول الثاني بأدلة ثم قال «فَثَبَتَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى التَّخْيِيرِ، فَيَجِبُ أَنْ يُضْمِرَ فِي كُلِّ فِعْلٍ عَلَى حِدَةٍ فِعْلًا عَلَى حِدَةٍ» (٢)

وجه الدلالة: هو في قوله عن ابن عباس رضي الله عنهما «كلمة أَوْ هاهنا لَيْسَتْ لِلتَّخْيِيرِ، بَلْ هِيَ لِبَيَانِ أَنَّ الْأَحْكَامَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْجِنَايَاتِ « ثم في استدلاله على صحة هذا القول، ووجه التفصيل هنا هو ترتيب اختيار هذه العقوبات على اصناف المحاربين، فصار التقدير: أن يُقَتَّلُوا إن قَتَلُوا، أو يُصَلَّبُوا إن جمعوا بين أخذ المال والقتل، أَوْ تُقَطَّعَ أيديهم وأرجلهم من خلاف إن اقتصروا على أخذ المال، أو يُنْفَوْا من الأرض إن أخافوا السُّبُلَ .

٢- قوله تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾(٣) . حيث يقول الرازي في تفسير هذه الآية «وَاعْلَمْ أَنَّ الْآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ أَحَدُ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ عَلَى التَّخْيِيرِ، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا جَمِيعًا فَالْوَاجِبُ شَيْءٌ آخَرُ، وَهُوَ الصَّوْمُ» (٤).

---

(١) المصدر نفسه .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) سورة المائدة: آية ٨٩ .

(٤) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤١٩ .

وجه الدلالة: هو في قوله « وَاعْلَمْ أَنَّ الْآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ أَحَدُ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ عَلَى التَّخْيِيرِ « وهذه الأمور عبارة عن أوامر من الشارع الحكيم، ودلالة الآية على التخيير جاءتمن أن (أو) اذا وردت في الأمر أفادت التخيير بين الشيئين أو بين الأشياء، كما سبق بيانه .

٣- قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ﴾(١)، فقد قال الرازي في المسألة الثانية من تفسير هذه الآية الكريمة « قَالَ الشَّافِعِيُّ وَمَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: كَلِمَةُ أَوْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِلتَّخْيِيرِ، وقال أحمد وزفر: إنها لِلتَّرْتِيبِ(٢)» (٣) ونقل أدلة الفريقين، ثم نصر الفريق الأول بجوابه على الفريق الثاني بقوله «وَالْجَوَابُ: أَنَّ إِخْرَاجَ الْمِثْلِ لَيْسَ أَقْوَى عُقُوبَةً مِنْ إِخْرَاجِ الطَّعَامِ، فَالتَّخْيِيرُ لَا يَقْدَحُ فِي الْقَدْرِ الْحَاصِلِ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي إِيجَابِ الْمِثْلِ»(٤) .

وجه الدلالة: هو في قوله « فَالتَّخْيِيرُ لَا يَقْدَحُ فِي الْقَدْرِ الْحَاصِلِ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي إِيجَابِ الْمِثْلِ « وهذا يعني انه مع القائلين بأن (أو) في هذه الآية للتخيير، ووجه ذلك أن أنواع الجزاءات في الآية أعلاه هي أوامر الشارع الحكيم، فاذا وردت (أو) بينها أفادت التخيير . وعليه فان من قتل صيدا له مثل، فهو مخير بين ثلاثة أشياء: إن شاء أخرج المثل، وإن

---

(١) سورة المائدة: آية ٩٥ .

(٢) أي التفصيل، والمراد منه تخصيص كل واحد من هذه الأحكام بحالة معينة، كما في الآية السابقة أعلاه .

(٣) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٣٥ .

(٤) المصدر نفسه: ١٢/ ٤٣٦ .

شاء قَوَّمَ المثل بدراهم، ويشتري بها طعاما ويتصدق به، وإن شاء صام . وأما الصيد الذي لا مثل له، فهو مخير فيه بين شيئين: بين أن يُقَوِّمَ الصيد بالدراهم ويشتري بتلك الدراهم طعاما ويتصدق به، وبين أن يصوم (١) .

الحرف الرابع: (ثم)

ثمَّ حرف من حروف العطف تفيد التشريك في الحكم بين المعطوف والمعطوف عليه،والترتيب بينهما بمهملة وتراخ (وهو المعنى الذي اختص به في أصل الوضع)، وهذا مذهب الأئمة الأربعة(٢) وغيرهم، فتقول: «جاء زيد ثم عمرو»، فأفادهذا: اشتراك زيدوعمرو في المجيء، والترتيب بحيث كان مجيءعمرو بعد مجيء زيد، ومجيء عمر يكون متأخراً عن مجيء زيد(٣). وقد تأتي (ثم) بمعنى الواو(٤)، ومنه قوله تعالى في: ﴿ثمَّ الله شَهِيد على مَا يَفْعَلُونَ﴾(٥) .

---

(١) المصدر نفسه .

(٢) واختلف الحنفية في أثر التراخي، فقال أبو حنيفة (رحمه الله): التراخي يكون في اللفظ والحكم أي هو بمعنى الانقطاع، كانه مستأنف حكما قولا بكمال التراخي، وقال الصاحبان: التراخي يكون في الحكم فقط أي ان التراخي راجع الى الوجود فأما في حكم التكلم فمتصل . لمزيد التفصيل ينظر: أصول السرخسي: ١/ ٢٠٩، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢/ ١٣١ وما بعدها، شرح التلويح على التوضيح: ١/ ١٩٩ .

(٣) ينظر: أصول الشاشي: ٢٠٣، اللمع في أصول الفقه :٦٥، قواطع الأدلة في الأصول: ١/ ٤٠، المنخول: ١/ ١٥١، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: ١/ ٢٢٣، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢/ ١٣١، شرح التلويح على التوضيح: ١/ ١٩٩، البحر المحيط في أصول الفقه: ٣/ ٢٣١، أصول السرخسي: ١/ ٢٠٩، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ١/ ٢٣٧، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٩، المهذب في علم أصول الفقه المقارن: ٣/ ١٢٩١ .

(٤) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: ١/ ٤٠، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: ١/ ٢٢٤، أصول السرخسي: ١/ ٢١٠، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٦٩ .

(٥) سورة يونس: آية ٤٦ .

أما بالنسبة لتطبيقاته في سورة المائدة في ضوء تفسير الرازي له، فقد وردت للعطف، والترتيب مع التراخي، وبيانه فيما يأتي :

١) قوله تعالى ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾(١) وفي تفسيرها يقول الرازي «قَوْلُهُ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ يُحَكِّمُونَكَ وَقَوْلُهُ ذلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي فِي التَّوْرَاةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ إِلَى التَّحْكِيمِ»(٢).

وجه الدلالة: هو في قوله «ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ يُحَكِّمُونَكَ» وهو صريح في أن جملة﴿يَتَوَلَّوْنَ﴾ معطوفة على جملة﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾، بحرف العطف (ثم) وهذا العطف يقتضي اشتراك الجملتين في الثبوت، كما بيناه سابقا .

٢) قوله تعالى ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ﴾(٣)، قال الرازي في المسألة الأولى في تفسير هذه الآية «الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ عَمَاهُمْ وَصَمَمَهُمْ عَنِ الْهِدَايَةِ إِلَى الْحَقِّ حَصَلَ مَرَّتَيْنِ. واختلف المفسرون في المراد بهاتين المرتين عَلَى وُجُوهٍ»(٤). وفيما يأتي تفصيل القول في هذه الوجوه:

الوجه الأول: هو أن « الْمُرَادُ أَنَّهُمْ عَمُوا وَصَمُّوا فِي زَمَانِ زَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَى بَعْضِهِمْ حَيْثُ وُفِّقَ بَعْضُهُمْ لِلْإِيمَانِ بِهِ، ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي زَمَانِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنْ أَنْكَرُوا نُبُوَّتَهُ وَرِسَالَتَهُ، وَإِنَّمَا قَالَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْيَهُودِ وَإِنْ أَصَرُّوا عَلَى الْكُفْرِ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا أَنَّ جَمْعًا مِنْهُمْ

---

(١) سورة المائدة: آية ٤٣ .

(٢) مفاتيح الغيب: ١١/ ٣٦٢ .

(٣) سورة المائدة: آية ٧١ .

(٤) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٠٧ .

آمَنُوا بِهِ: مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَصْحَابِهِ» (١) .

وجه الدلالة: هو في القول «أَنَّهُمْ عَمُوا وَصَمُّوا فِي زَمَانِ زَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ... ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي زَمَانِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ» ومعروف أن الزمانين متباعدان وبينهما مهلة، وأن زمان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم متأخر عن زمان سيدنا زكريا ويحيى وعيسى، وقد استعمل القرآن الكريم حرف (ثم) لما تتضمنها من معاني العطف والترتيب المتراخي .

الوجه الثاني: هو أنهم «عَمُوا وَصَمُّوا حِينَ عَبَدُوا الْعِجْلَ، ثُمَّ تَابُوا عَنْهُ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ بِالتَّعَنُّتِ، وَهُوَ طَلَبُهُمْ رُؤْيَةَ اللَّهِ جَهْرَةً وَنُزُولَ الْمَلَائِكَةِ» (٢) .

وجه الدلالة: يتضح من هذا الكلام، ان عبادتهم للعجل كانت متقدمة في الترتيب والزمان على تعنتهم وطلبهم رؤية الله جهرة ونزول الملائكة، بدليل قوله تعالى ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾(٣) فهنا جاء الترتيب بعكس الترتيب الأول، وقد اختلف المفسرون في ذلك(٤). وبناء عليه لا يمكن اعتماد القول في

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه .

(٣) سورة النساء: ١٥٣ .

(٤) ينظر: معاني القرآن، الفراء، يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة الأولى: ١/ ٣٩٦، مفاتيح الغيب: ٣/ ٥١٨، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ: ٥/ ٦٩، بيان المعاني [مرتب

هذا الوجه شاهدا لدلالة (ثم) على الترتيب المتراخي بين المعطوف والمعطوف عليه .

الوجه الثالث: هو «قَالَ الْقَفَّالُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَفْسِيرًا لِهَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ وَقَضَيْنا إِلى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيراً فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما بَعَثْنا عَلَيْكُمْ عِباداً لَنا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجاسُوا خِلالَ الدِّيارِ وَكانَ وَعْداً مَفْعُولاً ثُمَّ رَدَدْنا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْناكُمْ بِأَمْوالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْناكُمْ أَكْثَرَ نَفِيراً ❊، فَهَذَا فِي مَعْنَى فَعَمُوا وَصَمُّوا، ثُمَّ قَالَ: فَإِذا جاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوؤُا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَما دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا ما عَلَوْا تَتْبِيراً ❊ . فَهَذَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ» (١) .

وجه الدلالة: هو في تشبيه الترتيب في آية سورة المائدة بالترتيب في آيات سورة النساء. ثم إن التراخي بين قوله تعالى ﴿فَإِذا جاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ وقوله تعالى ﴿فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما﴾ واضح بيّن، فلا شك أن الآخرة تتأخر عن الأولى . وحاصل الكلام أن هذا استدلال بالقياس يستفاد منه أن حرف (ثم) في آية سورة المائدة تفيد الترتيب مع التراخي . والله تعالى أعلم .

الوجه الرابع: هو «أَنَّ قَوْلَهُ فَعَمُوا وَصَمُّوا إِنَّمَا كَانَ بِرَسُولٍ أُرْسِلُ إِلَيْهِمْ مِثْلَ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمَا فَآمَنُوا بِهِ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَعَتْ فَتْرَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا مَرَّةً أُخْرَى»(٢).

وجه الدلالة: هو في القول « ثُمَّ وَقَعَتْ فَتْرَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا مَرَّةً أُخْرَى « ووقوع الفترة

حسب ترتيب النزول]، عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت ١٣٩٨هـ)، مطبعة الترقي – دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٥ م: ٤٣٢ .

(❊) سورة الاسراء: آية ٤-٦ .

(١) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٠٧ .

(❊) سورة الاسراء: آية ٧ .

(٢) مفاتيح الغيب: ١٢/ ٤٠٧ .

تقتضي الترتيب مع التراخي والمهلة، وهو الأصل في وضع واستعمال (ثم) .

الحرف الخامس: (بل)

تكون (بل) للعطف، والاعراض عن اثبات الحكم للأول واثباته للثاني⁽¹⁾ على سبيل التدارك⁽²⁾، إن تلاها مفرد، ويسبقها النفي والاثبات، كما يأتي بعدها المنفي والمثبت. ومثال الاثبات قبلها وبعدها قولك: جاءني زيد بل عمرو، ومثال المنفي قبلهاما جاءني زيد بل عمرو.

وتكون للابتداء، والاضراب إن تلاها جملة، والاضراب فيها نوعان :

الأول: ضربالإبْطَالِ، أي ابطال الحكم السابقواثبات الحكم الثاني، ومثاله قوله تعالى ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ﴾⁽³⁾ وقوله تعالى ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾⁽⁴⁾.

الثاني: إضراب الإنتقال، أي الانتقال من غرض (حكم) الى غرض (حكم) آخر من غير ابطال الأول، ومثاله قوله تعالى ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ، بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ﴾⁽⁵⁾ فلم تبطل شيئا مما سبق، وانمافيه انتقال من خبر عنهم الى خبر آخر . والحاصل أن الاضراب الانتقالي قَطْعٌ للخبر لا لِلْمُخْبَرِ عنه⁽⁶⁾ .

---

(١) أي ان المعطوف مخالف للمعطوف عليه في الحكم .

(٢) والتدارك يكون في الأخبار فقط، أما الانشاء فلا يمكن تدارك الغلط فيه . ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢/ ١٣٥ .

(٣) سورة المؤمنون: بعض الآية ٧٠ .

(٤) سورة الأنبياء: آية ٢٦ .

(٥) سورة المؤمنون: بعض الآية ٦٢ و ٦٣ .

(٦) ينظر في معاني (بل): أصول الشاشي: ١ / ٢٠٦، قواطع الأدلة في الأصول: ١ / ٤١، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢ / ١٣٥، شرح التلويح على التوضيح: ١ / ٢٠٠، البحر المحيط في

ومن تطبيقاته في سورة المائدة:

١) قوله تعالى ﴿وَقالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾(١) وفيها يقول الرازي «وَجُمْلَةُ الْكَلامِ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَرَوْنَ لِأَنْفُسِهِمْ فَضْلًا عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ بِسَبَبِ أَسْلَافِهِمُ الْأَفَاضِلِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى انْتَهَوْا فِي تَعْظِيمِ أَنْفُسِهِمْ إِلَى أَنْ قَالُوا: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ.ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى أَبْطَلَ عَلَيْهِمْ دَعْوَاهُمْ وَقَالَ: قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ» الى أن قال «ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ يَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حَقٌّ يُوجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حَقٌّ يَمْنَعُهُ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ، بَلِ الْمُلْكُ لَهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ . وَاعْلَمْ أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ مُرَادَ الْقَوْمِ مِنْ قَوْلِهِمْ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ كَمَالُ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِمْ وَكَمَالُ عِنَايَتِهِ بِهِمْ» (٢) .

وجه الدلالة: هو في قوله «أَنَّ مُرَادَ الْقَوْمِ مِنْ قَوْلِهِمْ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ كَمَالُ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِمْ وَكَمَالُ عِنَايَتِهِ بِهِمْ»وقوله قبل ذلك «أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حَقٌّ يُوجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حَقٌّ يَمْنَعُهُ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ، بَلِ الْمُلْكُ لَهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ »، فالقول الأول هو قبل حرف (بل) في الآية، والثاني بعدها، وكلاهما جملتان، فتكون (بل) للابتداء والاضراب عن المراد من الأولى الى اثبات الثانية، ونوع الاضراب هنا هو الإبطال، والمعنى هو ابطال قول اليهود والنصارى أنهم ابناء الله وأحباؤه، واثبات قول

أصول الفقه: ٣ / ٢٠٤ وما بعدها، البرهان في أصول الفقه: ١ / ٥٨، أصول السرخسي: ١ / ٢١٠، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ١ / ٢٦٠ وما بعدها .

(١) سورة المائدة: آية ١٨ .

(٢) مفاتيح الغيب: ١١/ ٣٢٩ .

الله جل وعلا ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ﴾.

٢) قوله تعالى ﴿وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ﴾(١)، ولمعرفة معنى حرف (بل) في هذه الآية في ضوء تفسير الرازي لها، لابد من بيان معنى ما قبلها وما بعدها من النصوص، وذلك فيما يأتي :

– بيان قوله تعالى ﴿وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾: ذكر الرازي خمسة وجوه فيها(٢)، وأيا كان المراد من قولهم هذا – حسب أقوال المفسرين فيها– فهو باطل استحقوا الدعاء عليهم واللعن .

– بيان قوله تعالى ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِما قالُوا﴾: ذكر فيها الرازي وجهان: الأول انه دعاء عليهم، والثاني انه إخبار على الحقيقة بمعنى شُدَّتْ أيديهم الى أعناقهم في نار جهنم جزَاءً لهم على هذا القول (٣) .

– بيان قوله تعالى ﴿بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ﴾: ذكر الرازي الأقوال في تفسير يد الله تعالى، ثم رجح تفسيرها تارة بالقدرة وعندها يكون المعنى: ليس الأمر على ما وصفتموه به من البخل ن بل هو جواد على سبيل الكمال . وتارة بالنعمة وحينئذ يكون المعنى فيها أن النعمة كتظاهرة متتابعة ليست كما ادُّعِيَ من أنها مقبوضة ممتنعة (٤) .

---

(١) سورة المائدة: بعض الآية ٦٤ .

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب: ١٢/ ٣٩٣ وما بعدها، وقال في الوجه الخامس منها « وَهَذَا قَوْلُ الْحَسَنِ فَثَبَتَ أَنَّ هَذه الْحِكَايَةَ صَحِيحَةٌ عَلَى كُلِّ هَذه الْوُجُوه والله أَعْلَمُ « وهو « الْمُرَادُ هُوَ قَوْلُ الْيَهُود: إِنَّ الله لا يُعَذِّبُنَا إِلَّا بِقَدْرِ الْأَيَّامِ الَّتِي عَبَدْنَا الْعِجْلَ فِيهَا، إِلَّا أَنَّهُمْ عَبَّرُوا عَنْ كَوْنه تَعَالَى غَيْرَ مُعَذِّبٍ لَهُمْ إِلَّا فِي هَذَا الْقَدْرِ مِنَ الزَّمَانِ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الْفَاسِدَةِ، وَاسْتَوْجَبُوا اللَّعْنَ بِسَبَبِ فَسَادِ الْعِبَارَةِ وَعَدَمِ رِعَايَةِ الْأَدَبِ» . المصدر نفسه: ١٢/ ٣٩٤ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه .

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٢/ ٣٩٦ ،

وجه الدلالة: ان القران الكريم لما استعمل حرف (بل) أراد الاضراب عن قول اليهود: يد الله مغلولة (على اختلاف تفاسيرها)، وابطالها، واثبات القول الثاني بعد حرف (بل) وهو قوله تعالى ﴿يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ﴾ . وهذا يعني أن نوع الاضراب هنا هو الإبطالي . والله تعالى أعلم .

* * *

الخاتمة

إنّ من نتائج هذا البحث ما يأتي :

١ . إن الأصل في حروف العطف هو حرف (الواو)، وعلى هذا اتفاق الأصوليين .

٢ . إن كل حرف من حروف المعاني العاطفة موضوع في الأصل لمعنى يختلف عن المعنى الذي وضع له الآخر، وقد يأتي مجازا لمعنى آخر، تبينه القرينة المصاحبة له .

٣ . إنّ عدة حروف العطف عشرة، منها ستة واردة في سورة المائدة هي (الواو) و (الفاء) و (ثم) و (أو) و (بل) و (حتى) .

٤ . إن الرازي لم يشر للحرف (حتى) في ضوء تفسيره للآيات الواردة فيها باعتباره من حروف المعاني، لذا لم يكن (حتى) من ضمن حروف المعاني العاطفة التي تم دراستها في هذا البحث .

٥ . إن حروف العطف (أم) و (أمّا) و(لكن) لم ترد في آيات سورة المائدة، لذا خلا البحث من دراستها .

٦ . ما ذكر في هذا البحث من تطبيقات لحروف المعاني العاطفة هي أغلبها، إن لم يكن كلها، فانه لا يشترط إحصاؤها كلها لاظهار الهدف من البحث، بل قد يظهر ببيان بعضها، وقد كان بعونه تعالى .

٧ . امكانية الاستفادة من تطبيقات حروف المعاني عموما، ومنها العاطفة في كتب التفسير وتفعيلها في المصادر الأصولية ومن ثم اغناؤها من هذا الجانب، فان أغلب المؤلفات الأصولية تفتقر الى التطبيقات سواء في مجال الفقه أو التفسير، وهذا يساعد الدراسين والباحثين في هذا المجال على الفهم الصحيح للمادة والاحاطة بجميع جوانبها.

وختاما أقترح زيادة مثل هذه البحوث التي تشمل البحث في علمين شرعيين في آن

واحد، لأن بها تظهر الصلة بينهما، إضافة الى أن كل واحد منهما يكمل نقص الآخر إن وجد، ويزيد قراءتها فائدة وتشوقا، فلا يخفى ما للتطبيقات من أثر بالغ في الفهم وثبات المعلومة عند الباحث والدارس.

* * *

المراجع والمصادر

١. القرآن الكريم، كتاب الله تبارك وتعالى .

٢. الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول، السبكي، علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ)، (دار الكتب العلمية - بيروت) ١٤٠٤ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق جماعة من العلماء .

٣. أحكام القرآن، ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

٤. الإحكام في اصول الأحكام، الآمدي (علي بن محمد)، (ت ٦٣١هـ)، (مؤسسة النور) ١٤٠٢هـ، الطبعة الثانية .

٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

٦. أصول السرخسي، السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت.

٧. أصول الشاشي، الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق (ت ٣٤٤هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت .

٨. أصول الفقه الإسلامي في نسيجه الجديد، الزلمي، مصطفى ابراهيم (معاصر)، (شركة الخنساء- بغداد)، الطبعة الحادية عشر.

٩. الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م .

١٠. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف(ت ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

١١. البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

١٢. البرهان في أصول الفقه، الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

١٣. بيان المعاني [مرتب حسب ترتيب النزول]، عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت ١٣٩٨هـ)، مطبعة الترقي - دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٥ م .

١٤. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

١٥. تخريج الفروع على الأصول، الزَّنْجاني، محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ .

١٦. التقرير والتحبير، ابن أمير حاج (ابن الموقت الحنفي)، شمس الدين محمد بن

محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١٧ . تيسير التحرير، أمير بادشاه الحنفي، محمد أمين بن محمود البخاري (ت ٩٧٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت .

١٨ . التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م .

١٩ . الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: د فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٢٠ . روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ .

٢١ . سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث- القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م .

٢٢ . شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، الوقاد، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري (ت ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م .

٢٣ . شرح التلويح على التوضيح، التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر (ت ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر: ١/ ١٨٧، أصول الفقه الإسلامي في نسيجه الجديد، الزلمي، مصطفى ابراهيم (معاصر)، (شركة الخنساء- بغداد)، الطبعة الحادية عشر .

٢٤ . شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي

الفتوحي(ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧مـ.

٢٥. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع – سوريا .

٢٦. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، الجَوجَري، شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد القاهري الشافعي (ت ٨٨٩هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق)، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٤م .

٢٧. شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣ .

٢٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

٢٩. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي(ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ .

٣٠. ضياء السالك إلى أوضح المسالك، محمد عبد العزيز النجار، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .

٣١. العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، بدون ناشر، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

٣٢. علل النحو، ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس (ت ٣٨١هـ)، تحقيق :محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد - الرياض / السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م .

٣٣. الفصول في الأصول، الجصاص، أحمد بن علي الرازي (ت سنة ٣٧٠هـ)، تحقيق د. عجيل جاسم النشمي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٣٤. القاموس المحيط، الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٣٥. قواطع الأدلة في الأصول، السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى التميمي (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٩م .

٣٦. الكتاب، سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٣٧. كتاب التعريفات، الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م .

٣٨. كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال .

٣٩. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٤٠ . كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، علاء الدين البخاري الحنفي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، (ت ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي.

٤١ . اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء البغدادي، عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

٤٢ . لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على الأنصاري الرويفعيالإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ .

٤٣ . اللمع في أصول الفقه، الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م – ١٤٢٤ هـ.

٤٤ . المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ .

٤٥ . المحصول في أصول الفقه، ابن العربي، القاضي أبو بكر المعافري المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق حسين علي اليدري، دار البيارق- الاردن، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .

٤٦ . المحصول، الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين (٦٠٦هـ)، تحقيق د.

طه جابر فياض العلواني، (مؤسسة الرسالة – بيروت)، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .

٤٧. مختار الصحاح، الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت ٧٢١هـ)، تحقيق: أحمد شمس الدين، (دار الكتب العلمية – بيروت) ١٤١٥هـ، الطبعة الأولى .

٤٨. مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي (ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ مـ .

٤٩. معاني القرآن، الفراء، يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، الطبعة الأولى .

٥٠. المعتمد، أبو الحسين البصري، محمد بن علي بن الطيب (ت ٤٣٦هـ)، تحقيق خليل الميس، (دار الكتب العلمية – بيروت)، ١٤٠٣هـ، الطبعة الأولى .

٥١. معجم مقاييس اللغة، الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٥٢. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤٢٠ هـ .

٥٣. المفصل في صنعة الإعراب، الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد(ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الذهلال – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ .

٥٤. المنخول من تعليقات الأصول، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥هـ) ، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر– بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .

٥٥. المُهَذَّبُ في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة

(معاصر)، مكتبة الرشد – ١٦الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م .

٥٦. النحو الوافي، عباس حسن (ت ١٣٩٨هـ)، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة.

٥٧. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م .

٥٨. نهاية السول شرح منهاج الوصول ،الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

٥٩. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر .

The abstract (brief) of a research with a title;

The letters of the passionate meaning and their practical use in the light of the explanation of Surat AL-Maeda by Fakhr AL-Razi

A practical original study

By the name of Allah، all the appreciation is to Allah، all the greetings and prays may be upon the best of Allahs creation، our master and guide and hope Mohammed Bin Abdullah، and upon his family، a greeting and a pray that suits him، and Allahs approval may be upon his companion (Sahaba)، and those who followed him to the day we meet him.

This research include the study of the letters of the passionate meaning and then their practical use in a detailed way through the explanation (tafseer) of Surat AL-Maeda verses، in Imam AL-Razi book: the keys of the unknown (Mafateeh AL-Ghaib)، or what is called(The Big explanation of AL-Razi) (altafseeralkabeer).

There is no doubt that the letters of the passionate meaning subject is within the sharing subjects between Esool al-Feqih، and ALnaho science، but I have revealed it in Esool AL-Feqih only، unless when it was necessary to mention some of their grammars (Naho) issues، as the research is specified with the original (Esooli) not the syntax / grammar (Nahoi)، even though the separation between them totally is not possible. On the other side it's confirming the present of a relation between Esool AL- Feqih and the explanation (Tafseer) science، because the Sharea sciences are one unit، completing each others.

The research plan is composed of two requests (part):

The first; to introduce and illustrate the letters of the passionate meaning، this include: the definition of the letter، the passion in language and terminology، then the definition of the letters of the passionate meaning، followed by the definition of the letters of the passionate meaning by Imama AL-Razi، in the light of his Tafseer of Surat AL-Maeda .

The second request or part; is the studying of the letters of the passionate meaning which are within Surat AL-Maeda.

The first part include، the definition of the letter in language، then in the grammar scientists terminology and in the original scientists (Esooleen) terminology، and the same in the definition of the passion، followed by clarifying the meaning of the letters of the passionate meaning by the Esooleen، then by

Imam AL-Razi in the light of his Tafseer of Surat AL-Maeda.

In the second part، there is illumination to the mentioned meanings of each letter of the passionate letters by the Esooleen scholars، then the meanings that was mentioned in Surat AL-Maeda، and through the verses that include those meaning when found، depending on Mafateeh AL-Ghaib / the keys of the unknown (the big explanation / AL-Tafseer AL-Kabeer) by Fakhr AL-Razi(Allah mercy may be upon him)، and I mentioned the guidance features in those verses depending on the mentioned meaning for the letter within the research. The research include only five passionate letters; Alwao (O)، Alfa(F)، Aao (OR)، Thuma (Then)، and Bal. The other passionate letters are either not mentioned in Surat AL-Maeda، or AL-Razi did not mentioned or regarded as meaning letter.

Then I ended the research by revealing of the results that I have reached in this study، followed by suggestions، then a list of the references and the resources which the research depended on.

The most important research results are:

١. Each letter of the letters of the passionate meaning is a subject in it self for a meaning different than the meaning which the other was locate on for، and might come to another meaning (Majaz meaning)، explained by the associate that accompany it.

٢. The number of the passionate letters are ten، six of them are mentioned in Surat AL-Maeda which are (Alwao /٥)، (Alfa /F)، (Thuma /then)، (Aao /OR)، (Bal)، and (Hatta / then)، but the research includes only the study of five of them، because AL-Razi did not mentioned letter (Hatta /until)، as a meaning letter. The letters (Aam)، (Amma)، and (Lakin / but) was not ever mentioned in Surat AL-Maeda، that is why the research did not mention it.

٣. The possibility of getting the benefit of the meaning letters in general when put them in practical practice، and with them، the passionate letters in Tafseer books and their activation in the Esooli resources / references، and then their enrichment in this field، as most of the Esooli publications are deprived from practical practice whether within Feqih field or Tafseer.

At the end، I suggest increasing the numbers of such type of researches which include researching in two different Shareea science at the same time، because the relation will emerge between them، also each one of them are completing each other if any diminution was found، and its study will increase the benefit & is excited، and the great effect of the practical use is obvious in understanding and in sustaining the information for the researcher and the those who are studying.

And I ask Allah to accept it from me pure to his glorious generous countenance، and make it useful to those who are seeking knowledge. Ameen